

ملخص برنامج الخاتمة - الحلقة (249)

يا إمام ... هل من خبر أم أن الانتظار يطول؟؟ (ج ٢٠)

اسحاق الفياض في سونار القمر (ق ٧)

الخميس : ٢٨/ربيع الاول/١٤٤٣هـ - الموافق ٢٠٢١/١١/٤م

عبد الحليم الغزي

هذا هو الجزء السابع في سلسلة أجزاء حديثي الذي فتحتُه بخصوص المرجع الديني المعاصر إسحاق الفياض، سأستمر مع أسئلة السائلين التي يوجهونها إلى إسحاق الفياض وماذا يجب عنها:

سؤال من الأسئلة الموجهة إليه، أقرأ السؤال عليكم: إن الموالين من شيعة أهل البيت في زمن كل إمام كانوا يتشرفون لبيعة إمامهم - يستمر السائل أذهب إلى موطن الحاجة من سؤاله، السؤال الذي أريد أن أفهم عنده سؤال خطير وخطير جداً في بعده العقائدي وفي بعده الفتاوي، السائل هكذا سأل إسحاق الفياض: هل الأئمة المعصومون عليهم السلام مشرعون أو ناقلون للتشريع؟ - قضية أساسية جداً ديننا يبنى عليها، ناقلون للتشريع عن النبي صلى الله عليه وآله.

- عرض السؤال والجواب من الموقع الإلكتروني الرسمي لإسحاق الفياض..

السؤال في شقّه الأول تناول البيعة ولا أريد أن أفهم عندها، الوقت لا يكفيني للحديث عن كل المطالب، أحاول أن أتناول المطالب الأهم، ولذا سأقف عند السؤال الذي هو في نهاية ما كتبه السائل: هل الأئمة المعصومون عليهم السلام مشرعون أو ناقلون للتشريع؟

في بدايته أجاب إسحاق الفياض عن البيعة ولا أريد أن أفهم عند هذه النقطة وإنما أذهب إلى الجواب الثاني - الجواب: المشرع الحقيقي هو الله تبارك وتعالى - فحتى النبي ليس مشرعاً حقيقياً وممر هذا الكلام علينا - وتشريع النبي في بعض الموارد كان في طول ولاية الله على التشريع وبإذن منه - وبالتالي فهو ليس مشرعاً حينئذ، وهذا ما تحدثت عنه ونقلته كلامه وحديثه في الحلقات الأولى من هذه المجموعة المختصة بإسحاق الفياض - والأئمة عليهم السلام مبلغون - ما هم بمشرعين - مبلغون لسنة النبي صلى الله عليه وآله ومفهمون لا يخطئون لعصمتهم وعلو رتبهم في العلم والفهم - هذا هو منطق حوزة النجف.

أي فهم للدين هذا؟! أنا لا أريد أن أناقشه وفقاً لمنظومة العقائد التي شرحتها في مجموعة حلقات "اعرف إمامك"، من أن الدين في مرحلة التنزيل قد نسخ، مرحلة التأويل قد نسخت مرحلة التنزيل، ومن أن الدين في مرحلة التنزيل لم يكن ديناً أصلياً كان مقدّمة، الدين الأصلي سيظهره رسول الله في الدولة المحمدية العظمى في آخر عصر الرجعة العظيمة.

زيارة الحسين المطلقة:

الزيارة الأولى، ينقلها صاحب مفاتيح الجنان، ينقلها عن الكافي، إنما أقرأها عليكم من مفاتيح الجنان كي أقيم حجة عليكم لأن الكتاب متوفر في بيوتكم، هذه زيارة مروية عن إمامنا الصادق صلوات الله وسلامه عليه، وهي من أهم نصوص الزيارات الحسينية المطلقة، هكذا نخطب الحسين صلوات الله وسلامه عليه، هكذا نخطب محمداً وآل محمد بنحو عام ونخطب الحسين بنحو خاص لأن الزيارة في نصها هي زيارته صلوات الله عليه: إرادته الرب في مقادير أموره - هذا ما يرتبط بالشأن التكويني - تهبط إليكم وتصدر من بيوتكم - هذه الولاية التكوينية "إذا شئنا شاء الله وإذا شاء الله شئنا" وماذا بعد؟ - والصادر عما فصل من أحكام العباد - هذه الولاية التشريعية، هناك تعانق ما بين الولاية التكوينية والولاية التشريعية، لأن الولاية التشريعية هي انعكاس لشؤون الأشياء في بعدها التكويني، ما يقال عنه من ملاكات، والملاكات هي المصالح والمفاسد التي تؤسس، تجعل الأحكام على أساسها، هذه الملاكات هي شؤون تكوينية، هي آثار تكوينية.

إذا ما ذهبنا إلى الزيارة الجامعة الكبيرة وقرأنا بعض عبارتها؛ وإلا فإن الزيارة من أولها إلى آخرها تشير إلى ولايتهم الكونية، وتشير إلى ولايتهم التكوينية، وتشير إلى ولايتهم التشريعية (من أراد الله بدأ بكم ومن وحده) التوحيد يؤخذ منهم ما قيمة الأحكام؟! الأحكام شؤون تأتي في حاشية التوحيد، فكل الأحكام ملاكها الأكبر تحقيق العبودية، وإنما تحقق العبودية في محراب التوحيد، من خلال التسليم والعمل بالأحكام، في طور الواجب، في طور المندوب، في طور المحرم، في طور المكروه، أو في طور المباح، وإن الله سبحانه وتعالى مثلما يحب أن نعمل بعزائمه، العزائم ما هو بدرجة الوجوب وما هو بدرجة المحرم، فإن الله مثلما يحب أن نعمل وأن نلتزم بعزائمه يحب أن نعمل وأن نلتزم برخصه في دائرة الإباحة، هذا موضوع قد يتشعب لو ذهبنا في جميع اتجاهاته.

الزيارة الجامعة الكبيرة من أولها إلى آخرها تدل على الولاية التكوينية وعلى الولاية التشريعية، وتدل كذلك على الولاية الكونية، وتدل كذلك على ما هو أعلى من الولاية الكونية ما وراء الولاية الكونية، قد تقولون: وهل هناك ما وراء الولاية الكونية؟ نعم هناك ما وراء الولاية الكونية، لأن الولاية الكونية هي على ما صدر من وجود من الحقيقة المحمدية، والحقيقة المحمدية ولايتها ذاتية كانت قبل صدور فيض الوجود منها؛ (وياسمك الأعظم الأعظم الأعظم الأعظم الأجل الأكرم الذي خلقتة فاستقر في ظلك فلا يخرج منك إلى غيرك)، هذه الولاية التي هي ما وراء الولاية الكونية. الزيارة الجامعة الكبيرة تحدثت:

- عن الولاية التشريعية.

- وعن الولاية التكوينية.

الولاية التشريعية؛ تأتي في ذيل في حاشية الولاية التكوينية.

والولاية التكوينية؛ تتفرع عن الولاية الكونية.

أما الولاية الكونية؛ تتفرع عن الولاية الأعظم (هنالك الولاية لله الحق)، تلك التي هي في ذلك المقام فاستقر في ظلك (خلقتة فاستقر في ظلك فلا يخرج منك إلى غيرك).

في سورة الجن:

الآية السادسة والعشرون والتي بعدها بعد البسملة: ﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ إِلَّا مَنْ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ ۗ هَذِهِ الْآيَةُ الْوَحِيدَةُ فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ الَّتِي يَنْسَبُ فِيهَا الْغَيْبُ إِلَى اللَّهِ، إِنَّهُ غَيْبُهُ، هَذَا غَيْبُهُ الْخَاصُّ، فَهَنَّاكَ غَيْبُ تَعْلَمُهُ الْمَلَائِكَةُ، كُلُّ مَا غَابَ عَنِ أَذْهَانِنَا فَهُوَ غَيْبٌ، فَالْغَيْبُ مَرَاتِبٌ، مُحَمَّدٌ وَأَبُو مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، لَمَّا أَعْطَاهُمْ غَيْبَهُ الْخَاصَّ سَلَّمَهُمْ أَمْرَهُ الْخَاصَّ، (وَأَمْرُهُ إِلَيْكُمْ)، فِي الْكُونِ وَالتَّكْوِينِ وَالتَّشْرِيعِ، مَاذَا تَقُولُونَ لِهَؤُلَاءِ الثَّيْرَانِ مِنْ مَرَاجِعِنَا الْعِظَامِ؟!

فِي دُعَاءِ عُلُقْمَةَ، الدُّعَاءُ الَّذِي يَقْرَأُ بَعْدَ زِيَارَةِ عَاشُورَاءَ وَهُوَ مِنْ كِنُوزِ الْأَدْعِيَةِ، مِنْ (مَفَاتِيحِ الْجَنَانِ): إِلَى اللَّهِ انْقَلَبْتُ - انْقَلَبْتُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ - إِلَى اللَّهِ انْقَلَبْتُ عَلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مُفَوَّضًا أَمْرِي إِلَى اللَّهِ مُلْجِيًا ظَهْرِي إِلَى اللَّهِ مُتَوَكِّلًا عَلَى اللَّهِ وَأَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَكَفَى اللَّهُ لِمَنْ دَعَا - فِي كُلِّ شَوْوِي، فِي شَوْوِي النَّفْسِيَّةِ، فِي شَوْوِي الدُّنْيَوِيَّةِ، فِي شَوْوِي الدِّينِيَّةِ، فِي شَوْوِي الْعِبَادِيَّةِ وَالْعَقَائِدِيَّةِ، فِي شَوْوِي التَّكْوِينِيَّةِ مَا يَرْتَبِطُ بِأَجْلِي وَمَوْتِي وَحَيَاتِي وَرِزْقِي، ثُمَّ مَاذَا أَقُولُ؟ - لَيْسَ لِي وَرَاءَ اللَّهِ وَوَرَاءَكُمْ يَا سَادَتِي مَنْتَهَى - فِي كُلِّ شَيْءٍ، فِي التَّكْوِينِ وَفِي التَّشْرِيعِ، فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَمَا بَعْدَ التَّشْرِيعِ وَمَا قَبْلَ التَّكْوِينِ.

الْقُرْآنُ الْمَفْسَّرُ بِتَفْسِيرِهِمْ آيَاتُهُ كَثِيرَةٌ الَّتِي تَتَحَدَّثُ عَنْ وِلَايَتِهِمُ الْكُونِيَّةِ وَمَا قَبْلَهَا، وَعَنْ وِلَايَتِهِمُ التَّكْوِينِيَّةِ بِكُلِّ شَوْوَانِهَا، وَعَنْ وِلَايَتِهِمُ التَّشْرِيعِيَّةِ، سَأَذْكَرُ لَكُمْ آيَةَ هِيَ الْأَمُّ فِي بَابِ الْوِلَايَةِ التَّشْرِيعِيَّةِ:

إِنَّهَا الْآيَةُ التَّاسِعَةُ وَالْخَمْسُونَ بَعْدَ الْبِسْمَلَةِ مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، هَذِهِ الْآيَةُ هِيَ الَّتِي يَسْتَدَلُّ بِهَا هَؤُلَاءِ الْأَغْيَابُ فِي كُتُبِ تَفْسِيرِهِمْ، فِي عِلْمِ أَصُولِهِمْ، فِي عِلْمِ كَلَامِهِمْ، فِي إِجَابَاتِهِمْ عَلَى أَسْئَلَةِ مَقْلَدِيهِمْ، فِي كُلِّ مَوَاطِنِ قِذَارَاتِهِمْ وَنَجَاسَاتِهِمْ وَأَسَاخِمْ، أَتَحَدَّثُ عَنِ الْقِذَارَاتِ وَالنَّجَاسَاتِ وَالْأَسَاخِ الْفِكْرِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ، هُمْ يَرُدُّونَ مَا يَرُدُّهُ نَوَاصِبُ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ بِشَيْءٍ مِنَ التَّحْرِيفِ الَّذِي يَكُونُ مَنَاسِبًا لِهَآيِ الْمَطَايَا الَّتِي تَقْلُدُهُمْ.

فَحينَمَا يَأْتُونَ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ يَقُولُونَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ﴾، طَاعَةُ اللَّهِ طَاعَةٌ مُطْلَقَةٌ، الْحَدِيثُ هُنَا عَنِ التَّشْرِيعِ وَلَيْسَ عَنِ التَّكْوِينِ، فَحَنُّ لَا نَطِيعَ اللَّهُ فِي التَّكْوِينِ، قَوَانِينِ التَّكْوِينِ قَسْرِيَّةٌ جَبْرِيَّةٌ لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُخَالِفَهَا، وَإِنَّمَا تَكُونُ الطَّاعَةُ وَالْمَعْصِيَةُ فِي مَجَالِ التَّشْرِيعِ بِالنَّسْبَةِ لَنَا.

- وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ - يَقُولُونَ هَذِهِ طَاعَةٌ تَأْتِي فِي سِيَاقِ طَاعَةِ اللَّهِ، وَلِذَا جَاءَتْ الْجُمْلَةُ مَعْطُوفَةً، لَوْ كَانَتْ الْآيَةُ تَرِيدُ أَنْ تُسَاوِيَ بَيْنَ طَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ الرَّسُولِ وَأُولِي الْأَمْرِ لَقَالَتْ هَكَذَا: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ). الْفَارُقُ أَيْنَ؟ الْوِلَايَةُ التَّشْرِيعِيَّةُ هِيَ لِلَّهِ فَقَطْ، أَمَّا الرَّسُولُ وَأُولُو الْأَمْرِ فَلَيْسَ لَهُمْ مِنْ وِلَايَةِ تَشْرِيعِيَّةٍ، بَعْضُ التَّشْرِيعَاتِ صَدَرَتْ عَنِ النَّبِيِّ هِيَ بِأَمْرِ مِنَ اللَّهِ لَهُ هِيَ تَشْرِيعٌ مِنَ اللَّهِ وَلَيْسَ تَشْرِيعًا مِنَ النَّبِيِّ، مِثْلَمَا يَتَحَدَّثُونَ عَنِ الْوِلَايَةِ التَّكْوِينِيَّةِ بِحَسَبِ فَهْمِهِمْ؛ يَجْعَلُونَ الْمَعْجَزَاتِ الَّتِي قَدْ تَأْتِي بِسَبَبِ دُعَاءٍ أَوْ بِسَبَبِ ذِكْرٍ أَوْ بِسَبَبِ طَلْبٍ، يَجْعَلُونَهَا وِلَايَةً تَكْوِينِيَّةً، بَيْنَمَا هُمْ يَتَصَرَّفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَجْسَادِهِمْ كَمَا يَشَاءُونَ مِنْ دُونِ دُعَاءٍ وَمِنْ دُونِ إِذْنِ مَبَاشِرٍ مِنَ اللَّهِ، لِأَنَّ اللَّهَ جَعَلَ وِلَايَتَهُمُ التَّكْوِينِيَّةَ بِحُدُودِهِمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَفِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ جُمْلَةِ ذَاتِيَاتِهِمْ وَحَتَّى الْحَيَوَانَاتِ هَكَذَا، حِينَمَا يَكُونُ الْكَلَامُ عَنِ الْإِمَامِ الْمَعْصُومِ الَّذِي لَا يَبْدُ أَنْ تَكُونَ وِلَايَتُهُ بِحَسَبِ مَقَامِهِ، وَلا يَتِي أَنَا بِحَسَبِ مَقَامِي، وَوِلَايَةَ الْحَيَوَانَاتِ بِحَسَبِ مَقَامِهِ، وَوِلَايَةَ الْمَعْصُومِ بِحَسَبِ مَقَامِهِ.

- فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ - لَا ذَكَرَ لِأُولِي الْأَمْرِ هُنَا، إِذَا أُولُو الْأَمْرِ هُمْ يَقُولُونَ عَنِ الْكِتَابِ وَعَنْ سُنَّةِ النَّبِيِّ فَقَطْ، لَيْسَ لَهُمْ مِنْ وِلَايَةِ تَشْرِيعِيَّةٍ بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْآيَةَ جَعَلَتْ الْوِلَايَةَ التَّشْرِيعِيَّةَ لِلَّهِ، فَالرَّسُولُ وَأُولُو الْأَمْرِ لَا وِلَايَةَ لَهُمْ، إِذَا كَانَ لِلرَّسُولِ مِنْ شَأْنٍ فِي التَّشْرِيعِ بِأَمْرِ مَبَاشِرٍ مِنَ اللَّهِ وَلَيْسَ بَوْلَايَةَ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ جَعَلَهَا اللَّهُ جِزَاءً ذَاتِيًّا فِي ذَاتِيَّاتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَإِنَّ أُولِي الْأَمْرِ لَا شَأْنَ لَهُمْ فِي التَّشْرِيعِ بِنَحْوِ مُطْلَقٍ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ أَخْرَجُوا هُنَا: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، فَإِذَا أُولُو الْأَمْرِ هُمْ نَاقِلُونَ لَهَا فِي الْكِتَابِ وَلِمَا فِي سُنَّةِ النَّبِيِّ، هَذَا الْمَنْطِقُ جَدُّورُهُ وَأَصُولُهُ مِنْ هُنَا، فَفِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ هَكَذَا يَقُولُونَ، فِي كُتُبِ تَفْسِيرِهِمُ النَّاصِبِي، أَتَحَدَّثُ عَنِ هَؤُلَاءِ الْمَرَاجِعِ النَّوَاصِبِ الْبِئْرِيَّةِ مِنْ نَوَاصِبِ الشَّيْعَةِ مِنْ بِئْرِيَّةِ الشَّيْعَةِ، هَذَا مَنْطِقُ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ.

مُفَسِّرُو سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ قَسَرُوا أُولِي الْأَمْرِ؛ بِأَمْرَاءِ السَّرَايَا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ، بِأَيِّ شَخْصٍ مِنَ الصَّحَابَةِ جَعَلَهُ النَّبِيُّ أَمِيرًا عَلَى سَرِيَّةٍ مِنَ السَّرَايَا، قَسَرُوا أُولِي الْأَمْرِ بِحُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ، بِالَّذِينَ صَارُوا خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ النَّبِيِّ مِنْ خُلَفَاءِ بَنِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ الَّذِينَ هُمْ فَرَضُوا أَنْفُسَهُمْ وَالنَّاسَ بِأَبْعُوهُمْ بَعْدَمَا ارْتَدَّ الْجَمِيعُ عَنِ دِينِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَلَمْ يَبْقَى عَلَى الدِّينِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ: "إِلَّا سَلْمَانَ وَالْمُقَدَّادَ وَأَبُو ذَرٍّ"، وَهَكَذَا فَهَمَّتِ الْآيَةُ فِي أَجْوَاءِ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي أَجْوَاءِ سَقِيفَةِ بَنِي نَجْفٍ، غَايَةُ الْأَمْرِ أَنَّهُمْ غَيَّرُوا شَيْئًا مَا فِي الْمَوْضُوعِ فَجَعَلُوا الْأُمَّةَ مَعْصُومِينَ عَلَى مُسْتَوَى مِنَ الْفَهْمِ وَالْعِلْمِ لَكِنِّهِمْ يَقُولُونَ سُنَّةَ النَّبِيِّ.

نَوَاصِبُ سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ يَقُولُونَ: نَحْنُ لَا نَعْتَقِدُ بَعْصَمَةَ الصَّحَابَةِ نَعْتَقِدُ بَعْدَتَهُمْ، لَكِنِّهِمْ فِي الْوَاقِعِ يَعْتَقِدُونَ بِعَصْمَتِهِمْ. نَوَاصِبُ سَقِيفَةِ بَنِي نَجْفٍ يَقُولُونَ: نَحْنُ نَعْتَقِدُ بَعْصَمَةَ الْأُمَّةِ، لَكِنِّهِمْ فِي الْوَاقِعِ لَا يَعْتَقِدُونَ بِعَصْمَةِ الْأُمَّةِ كَمَا يَرِيدُ الْأُمَّةُ، يَقْرَضُونَهَا بِقَدْرِ مَا يَسْتَطِيعُونَ؛

- إِذَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَقُولُوا مِنْ أَنَّ الْمَعْصُومَ يَسْهُوُ يَقُولُونَ أَيْضًا.
- إِذَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَقُولُوا مِنْ أَنَّ الْمَعْصُومَ يَتْرُكُ الْأَوَّلِيَّ يَقُولُونَ.
- إِذَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَقُولُوا مِنْ أَنَّ الْمَعْصُومَ لَيْسَ لَهُ مِنْ وِلَايَةِ فِي التَّشْرِيعِ هُوَ نَاقِلٌ مُحَدَّثٌ عَنِ النَّبِيِّ يَقُولُونَ.
- إِذَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَقُولُوا مِنْ أَنَّ الْمَعْصُومَ لَيْسَ لَهُ مِنْ عِلْمِ بِيَوْمِ اسْتِشْهَادِهِ وَإِنَّمَا عِلْمُهُ إِجْمَالِي وَهَذَا عَلَيْهِ أَكْثَرُ مَرَاجِعِ حُوزَةِ النَّجْفِ مِنَ الْأَمَوَاتِ وَالْأَحْيَاءِ وَمِنَ الْقَادِمِينَ أَيْضًا مِنَ الثَّلَوَانِ الْقَادِمِينَ الَّذِينَ يَقِفُونَ فِي الصَّفِّ، فَهَمَّ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ الْمَعْصُومَ يَعْلَمُ عِلْمًا إِجْمَالِيًّا، أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَعْلَمُ عِلْمًا إِجْمَالِيًّا أَنَّهُ يُقْتَلُ، لَكِنِ فِي أَيِّ مَكَانٍ؟ فِي أَيِّ زَمَانٍ؟ بِأَيِّ تَفْصِيلٍ؟ هُوَ لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ، هَذَا يَعْتَقِدُونَ بِهِ جَمِيعًا الْأَمَوَاتِ وَالْأَحْيَاءِ الْقَادِمُونَ.

أَنَا أَقُولُ لِهَؤُلَاءِ بِحَسَبِ الْآيَةِ الْمَوْجُودَةِ فِي الْمَصْحَفِ، وَسَأُنَاقِشُهَا مِنْ جِهَةِ فَهْمِ الْعَرَبِيَّةِ مِنْ جِهَةِ الْبَلَاغَةِ:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ - هذه الواو أليست عاطفة؟ لا أعتقد أنكم تقولون بغير هذا، هذه الواو عاطفة، ومن بديهيّات العربية حينما يكون العطف بالواو فما قبل الواو وما بعد الواو بنفس القوة، إلا أن تقوم قرينته على خلاف ذلك ولا توجد قرينته على خلاف هذه القاعدة، هذه الواو عاطفة.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ - الْوَلَايَةُ التَّشْرِيعِيَّةَ لِلَّهِ - وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، والولاية أيضاً للرّسول ولأولي الأمر، لا تستطيعون أن تُفرّقوا بين الرّسول وأولي الأمر، فهذه الواو عاطفة، إلا إذا أردتم أن تقولوا من أنّها ليست عاطفة، مثلاً قد يقول قائل: إنّها استئنافية، وهو ليس صحيحاً، ولكن حتى إذا قلنا منه أنّ الواو استئنافية، أين بقيّة الجملة؟ ما معنى (وأولي الأمر)؟ لأنّ الكلام واضح، فإنّ الآية تتحدّث عن طاعة الله وطاعة الرّسول وأولي الأمر، الواو الأولى عاطفة، والواو الثانية عاطفة أيضاً.

أين القرينة على أنّ طاعة أولي الأمر تختلف عن طاعة الرّسول؟ فلماذا جعلت الولاية التشريعيّة لله فقط، والنبي جعل له شأن في التشريع بأمر مباشر من الله، أما أولوا الأمر فليس لهم من دخل في ذلك هم رواة حديث ينقلون سنة النبي؟ كيف صار هذا الفهم وهنا الواو عاطفة، وحرف العطف ما قبله وما بعده بالقوة نفسها، أي كلام هذا؟ أي منطقي هذا؟ هذه قواعد العربية أو لا؟ هذا الكلام موجود في كتب النواصب قبل أن يكون موجوداً في كتبنا، الواو حرف عطف، وهو الحرف الأصل في العطف، ولهذا هذه الميزة ثابتة لحرف الواو، لأنّه هو الحرف الأصل هو الحرف الرئيس في العطف. لكن قد يقول قائل: استمر في قراءة الآية: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، لا ذكر لأولي الأمر، فقد يكون هذا قرينة على أنّ أولي الأمر تختلف طاعتهم عن طاعة الرّسول، هذا الكلام بحسب الظاهر قد يكون خادعاً!!

تعالوا إلى أسرار العربية:

أنا لا أحدثكم هنا عن حديث العترة سأحدثكم بعد ذلك، أنا أحدثكم عن أسرار العربية فقط، وهذه القواعد والتفاصيل موجودة في كتب النواصب قبل أن توجد في كتبنا لأنّ النواصب على علم بأسرار العربية لا كتولان النجف، ثولان النجف لا يفقهون أسرار العربية. هنا حينما قالت الآية: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، هم هكذا فهموها: من أنّ أولي الأمر خرجوا من الموضوع، وحينما يحدث النزاع فإنّ أولي الأمر عليهم أن يعودوا إلى الكتاب وإلى السنة.

تعالوا:

أولاً: هذه الفاء ما هي؟

الفاء في اللغة العربية على أنواع:

- هناك الفاء الاقتراعية التي تقترب بالجمال الشرطية.
- هناك الفاء الرابطة التي تكون رابطة بين موضوعين فيما بينهما علاقة.
- هناك الفاء العاطفة من حروف العطف.
- هناك الفاء السببية.
- هناك الفاء التفرعية.
- هناك الفاء الاستئنافية.

وهناك وهناك، هذه الفاء من أي نوع هي؟ قطعاً لن تكون عاطفة مستحيل هذا، هذه الفاء إما أن تكون تفرعية، وإما أن تكون استئنافية، قطعاً هي تفرعية، لكنني لأجل توضيح المطلب أضع افتراضاً آخر، هذه تفرعية.

قد تقولون ما الدليل على ذلك؟ الدليل الآتي ابتدأت بالحديث عن الطاعة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، ما يقابل الطاعة المعصية، في أجواء المعصية تحدّث النزاعات، فالآية تتحدّث عن نزاع، فهذا النزاع تفرّيع عن الكلام المتقدم، هذه الفاء فاء تفرعية. إذا ما أطاعوا ليس هناك من مشكلة، ولكن إذا ذهبوا باتجاه المعصية ستحدث النزاعات، فلا بد من الحديث عن المشكلة لأجل أن نضع لها حلاً، في حال الطاعة لا توجد مشكلة، لأنّه في الحقيقة الكلام في أصله هكذا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، فإن أطاعوا فليس هناك من مشكلة، وإن وقعوا في المعصية فذلك يؤدي إلى التنازع، فإذا حصل التنازع فما هو الحل؟

﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ - فهذه الفاء تفرعية، واقع الآية يفرض هذا المعنى - فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، إذاً أين أولوا الأمر؟ هناك خلل بلاغي في الآية! الفاء تفرعية فهذا التفرّيع يكون على كلّ المضمون المتقدم، فلنا من أنّ الواو عاطفة: ﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، خلل في الكلام!

لابد أن يكون الكلام هكذا: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، لابد أن يكون الكلام هكذا.

إلا إذا قلنا بأنّ الواو بين الرّسول وأولي الأمر هي استئنافية، يعني انتهت جملة وبدأنا جملة جديدة، الواو الاستئنافية تأتي بعدها جملة جديدة، إلا إذا قلنا من أنّ الواو التي تسبق (أولي الأمر منكم) هي استئنافية وليست عاطفة، إذاً أين بقيّة الجملة إذا كانت الواو استئنافية؟ فلا بد أن تكون بقيّة الجملة، ولا بد أن تكون الجملة (وأولوا الأمر) لأنها ستكون مبتدأ (وأولوا الأمر).

وأولي؛ هنا منصوبة لأنها معطوفة على الرّسول، والرّسول بحسب الاصطلاح النحوي هنا مفعول به للفعل أطيعوا، (وأطيعوا الرّسول)، والمفعول به الذي يقع عليه الفعل فعل الفاعل يكون منصوباً، وحتى إذا أردنا أن نُقدّر تقديراً بعيداً ونقول من أنّ (أولي الأمر) هنا مفعول به للجملة الاستئنافية الجديدة، لكنها جاءت في مقدّمة الجملة، أين بقيّة الجملة؟ حتى لو لم تكن ظاهرة، إذا كانت مقدّرة ما هو تقديرها؟ لأنّ التقدير لا يكون اعتبارياً، لابد أن يكون وفقاً لألفاظ موجودة في الكلام الذي سبق، أين هي هذه الألفاظ التي على أساسها نُقدّر جملة استئنافية بعد الواو الاستئنافية، وهذا الكلام كلّ هراء، هذه الواو عاطفة، لكنني سأذهب بعيداً معهم.

لأننا إذا قلنا هذه الفاء تفرعية وهي تفرعية قطعاً مثلما شرحت لكم، إذا أرادوا أن يقولوا من أنّها استئنافية فحديثهم سيكون باطلاً، لماذا؟ فإنّ الكلام سيكون خاصاً بزمان النبي، إذاً في زمان أولي الأمر: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، إذا قلنا من أنّها استئنافية.

"فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ"؛ النَّزَاعُ يَكُونُ فِي شَيْءٍ بَيْنَ مَجْمُوعَةٍ مِنَ الْأَشْخَاصِ بَيْنَ شَخْصَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، فَحَلَّ النَّزَاعُ يَحْتَاجُ إِلَى جِهَةٍ مَوْجُودَةٍ تَتَكَلَّمُ مَعَهُمْ، هَذَا هُوَ مَعْنَى النَّزَاعِ، ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَكَلَّمُ مَعَهُمْ، هَذِهِ قَضِيَّةٌ بَدِيهِيَّةٌ لَا تَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ، لَكِنَّ الرَّسُولَ سَيَكُونُ مَوْجُودًا حَاضِرًا بَيْنَهُمْ، إِذَا كَانَتِ الْفَاءُ اسْتِثْنَائِيَّةً هَذِهِ جُمْلَةٌ جَدِيدَةٌ، ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولَ﴾، إِذَا أَوْلُوا الْأَمْرَ لَمْ يَكُونُوا قَدْ خَرَجُوا لِأَنَّ الْجُمْلَةَ اسْتِثْنَائِيَّةٌ، وَهِيَ خَاصَّةٌ بِزَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ، الْقَرَائِنُ الْحَالِيَّةُ وَالْمَقَالِيَّةُ تَقُولُ هَذَا، وَحِينَئِذٍ لَا يَوْجُدُ إِشْكَالٌ بِخُصُوصٍ عَدَمِ ذِكْرِ أَوْلِي الْأَمْرِ! لَكِنَّ هَذَا بَعِيدٌ عَنِ الْبَلَاغَةِ هَذِهِ الْفَاءُ تَفْرِيعِيَّةٌ، وَلَيْسَتْ اسْتِثْنَائِيَّةً، لِأَنَّ الْآيَةَ تَحَدَّثَتْ فِي مَوْضِعٍ مِهِمَّ، تَحَدَّثَتْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَأَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، بَعْدَ الْحَدِيثِ عَنِ هَذَا الْمَوْضِعِ الْمِهِمَّ هُنَاكَ تَفْرِيعٌ، هَذِهِ مُشْكَلَةٌ مَوْجُودَةٌ عَلَى طُولِ الْخَطِّ فِي حَيَاةِ الْأُمَّةِ، فَهَذَا تَفْرِيعٌ عَلَى مَوْضِعِ الطَّاعَةِ وَالْمَعْصِيَةِ، فِي حَالِ الطَّاعَةِ لَا تَوْجُدُ مُشْكَلَةٌ، فِي حَالِ الْمَعْصِيَةِ سَيَحْدِثُ النَّزَاعُ - فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ - مَا هُوَ الْحَلُّ؟ - فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولَ﴾، لِأَبَدٍ أَنْ نَقُولَ: (وَأَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)، وَإِلَّا سَيَكُونُ اخْتِلَالٌ فِي الْبَلَاغَةِ، لِأَنَّ هَذَا التَّفْرِيعَ لِأَبَدٍ أَنْ يَكُونَ عَنِ كُلِّ الْأَصْلِ الْمَتَقَدِّمِ، الْأَصْلُ الْمَتَقَدِّمُ: (طَاعَةُ اللَّهِ، طَاعَةُ رَسُولِهِ، طَاعَةُ أَوْلِي الْأَمْرِ)، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ، وَالنَّزَاعُ حَدَثَ بِسَبَبِ الْمَعْصِيَةِ الَّتِي هِيَ: (لِللَّهِ، لِلرَّسُولِ، لِأَوْلِي الْأَمْرِ)، الْأَصْلُ هُوَ هَذَا.

فَمَا أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ فِي أَصْلِهَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾، وَلَيْسَ مَوْجُودًا فِيهَا (وَأَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ) - فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولَ﴾.

وَأَمَّا أَنْ تَكُونَ الْآيَةُ فِيهَا ذِكْرُ أَوْلِي الْأَمْرِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ - فَلَأَبَدٍ مِنْ ذِكْرِ أَوْلِي الْأَمْرِ - فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولَ إِنَّ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾، حِينَئِذٍ سَيَكُونُ الْكَلَامُ مَنْسَجَمًا، وَتَكُونُ الْبَلَاغَةُ مَتِينَةً، حَيْثُ يَتَطَابَقُ التَّفْرِيعُ مَعَ التَّأْوِيلِ، وَإِلَّا فَإِنَّ الْبَلَاغَةَ مَهْلَهْلَهْ، الْقَضِيَّةُ وَاضِحَةٌ وَوَاضِحَةٌ جِدًّا.

في تفسير القمي:

إِنَّهَا أَحَادِيثُنَا التَّفْسِيرِيَّةُ الَّتِي تَشْتَمَلُ عَلَى قِرَاءَةِ أَهْلِ الْبَيْتِ، الَّتِي تَشْتَمَلُ عَلَى تَفْسِيرِ أَهْلِ الْبَيْتِ، وَعَلَى هَذَا بَايَعْنَا فِي بَيْعَةِ الْغَدِيرِ، الطَّبَعَةُ مِنْ تَفْسِيرِ الْقَمِيِّ رِضْوَانُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ، وَهُوَ جَامِعٌ لِلْأَحَادِيثِ التَّفْسِيرِيَّةِ، إِنَّهَا أَحَادِيثٌ بَاقِرُهُمْ وَصَادِقُهُمْ، إِنَّهَا أَحَادِيثٌ أَمْتُنَا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، مَوْسَسَةٌ الْأَعْلَمِيِّ، بِيروت، لَبْنَان، صَفْحَةٌ (١٣٥): بِسَنَدِهِ، عَنْ حَرِيْزٍ - وَحَرِيْزٌ هَذَا مِنْ أَصْحَابِ الْأُمَّةِ الْمَعْرُوفِينَ - عَنْ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ - يَتَحَدَّثُ عَنِ الْآيَةِ الَّتِي نَحْنُ بِصَدَدِهَا، مَاذَا يَقُولُ إِمَامِنَا الصَّادِقُ؟

قَالَ: نَزَلَتْ - بِهَذِهِ الْقِرَاءَةِ، الْإِمَامُ يَقُولُ: (نَزَلَتْ) فِي الْآيَةِ - "فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَارْجِعُوهُ" - أَرْجِعُوهُ - إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ" - هَذِهِ قِرَاءَةُ أَهْلِ الْبَيْتِ، نَحْنُ فِي مَقَامِ التَّلَاوَةِ لَا نَقْرَأُ بِهَا، لِأَنَّ أَمْرَنَا أَنْ نَقْرَأُ كَمَا يَقْرَأُ النَّوَاصِبُ فِي الْمَصْحَفِ، وَالْقِرَاءَةُ الْمَعْرُوفَةُ هِيَ قِرَاءَةُ حَفْصِ الَّتِي هِيَ أَكْثَرُ الْقِرَاءَاتِ نَصَبًا وَعَدَاءً لِلْعِتْرَةِ الطَّاهِرَةِ، هَذِهِ قِرَاءَةُ التَّلَاوَةِ، هَذِهِ الَّتِي يَقْرَأُ بِهَا مَرَاجِعُ النَّجْفِ وَيَفْقَهُونَ الْقُرْآنَ وَفَقًّا لَهَا، وَهِيَ قِرَاءَةُ نَاصِبِيَّةٍ، يَضْحَكُونَ عَلَيْكُمْ يَقُولُونَ مِنْ أَنَّ حَفْصَ رَوَاهَا عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، وَعَاصِمٌ رَوَاهَا عَنْ عَلِيِّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، هَذِهِ مَا هِيَ بِقِرَاءَةِ عَلِيٍّ، قِرَاءَةُ عَلِيٍّ هَذِهِ، هَذِهِ قِرَاءَةُ الصَّادِقِ.

الْإِمَامُ مَا قَالَ: (فَرُدُّوهُ)، قَالَ: (فَارْجِعُوهُ)، فَارْقٌ كَبِيرٌ بَيْنَ رُدُّوهُ وَأَرْجِعُوهُ، قَدْ يَكُونُ مَعْنَى أَرْجِعُوهُ وَرُدُّوهُ بِالْمَجْمَلِ وَاحِدًا، وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَذْهَبَ فِي دَقَّةِ الْبَلَاغَةِ فَإِنَّا إِذَا حِينَمَا نَقُولُ: (فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) كَأَنَّ اللَّهَ وَالرَّسُولَ لِهِمَا مَدْخَلٌ فِي هَذَا التَّنَازُعِ، بَيْنَمَا حِينَمَا نَقُولُ: (فَارْجِعُوهُ) فَإِنَّ التَّنَازُعَ مِنْكُمْ. حِينئِذٍ إِذَا ذَكَرْنَا هُنَا فِي الْآيَةِ بِحَسَبِ قِرَاءَةِ إِمَامِنَا الصَّادِقِ: "فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ"، حَتَّى لَوْ قُلْنَا: (فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَأَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ)، فَإِنَّ الْإِشْكَالَ فِي قَضِيَّةِ التَّفْرِيعِ وَالتَّأْوِيلِ سَيَنْتَفِي، وَسَتَكُونُ الْبَلَاغَةُ لَيْسَتْ مَهْلَهْلَهْ، فَهِنَاكَ انْسِجَامٌ مَا بَيْنَ التَّأْوِيلِ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ وَمَا بَيْنَ التَّفْرِيعِ فِيمَا جَاءَ بَعْدَ أَوْلِيهَا.

"فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَارْجِعُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ وَأَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ إِنَّ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا" - إِنَّهَا مَرِحَلَةُ التَّأْوِيلِ، وَأَحْسَنُ حَقِيقَتُهُ، التَّأْوِيلُ؛ عَوْدَةُ الشَّيْءِ إِلَى أَوَّلِهِ، هَذَا هُوَ التَّأْوِيلُ، لَا كَمَا يَقُولُونَ لَكُمْ مِنْ أَنَّ التَّأْوِيلَ مَعْنَى ثَانَوِيٍّ، هَذَا هَرَاءُ النَّوَاصِبِ يَنْقُلُهُ مَرَاجِعُ النَّجْفِ، التَّأْوِيلُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ؛ عَوْدَةُ الشَّيْءِ إِلَى أَوَّلِهِ، لَوْ لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ لَمَا قَالَ الْقُرْآنُ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾، فَهَلْ أَنْ اللَّهُ هُنَا يَتَحَدَّثُ عَنِ الْمَعَانِي الثَّانَوِيَّةِ؟ أَيْ كَلَامِ هَذَا؟! أَيْ ضَلَالٍ هَذَا يَا مَرَاجِعَ حُوزَةِ الطُّوسِيِّ؟!

في تفسير العياشي:

وَهُوَ جَامِعٌ مِنْ جَوَامِعِ الْأَحَادِيثِ التَّفْسِيرِيَّةِ، الرَّوَايَةُ عَنْ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ، فِيمَا نَا بَاقِرٌ قَرَأَ الْآيَةَ مِثْلَمَا قَرَأَهَا إِمَامِنَا الصَّادِقُ مِنْ بَعْدِهِ، الْجِزَاءُ الْأَوَّلُ / طَبَعَةُ مَوْسَسَةِ الْأَعْلَمِيِّ / بِيروت / لَبْنَان / صَفْحَةٌ ٢٨١ / رَقْمُ الْحَدِيثِ (١٧٨): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ؛ "فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَارْجِعُوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ" - هِيَ هِيَ قِرَاءَةُ الصَّادِقِ، هِيَ هِيَ قِرَاءَةُ الْبَاقِرِ، وَحِينئِذٍ سَتَنْتَفِي كُلُّ الْإِشْكَالَاتِ، وَحِينئِذٍ سَتَكُونُ الْوَلَايَةُ التَّشْرِيْعِيَّةُ هِيَ هِيَ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَأَوْلِي الْأَمْرِ مَنَّا، لِهَذَا السَّبَبِ بَايَعْنَا فِي بَيْعَةِ الْغَدِيرِ أَنْ نَأْخُذَ التَّفْسِيرَ مِنْهُمْ، لَا كَمَا يَفْعَلُ هَؤُلَاءِ الْغُبْرَانِ. فِي الْجِزَاءِ الثَّامِنِ مِنْ (الْكَافِي الشَّرِيفِ) رَوَايَةٌ مِهِمَّةٌ جِدًّا:

طَبَعَةُ دَارِ التَّعَارُفِ لِلْمَطْبُوعَاتِ / بِيروت / لَبْنَان / صَفْحَةٌ ١٥٦ / رَقْمُ الْحَدِيثِ ٢١٢ / بِسَنَدِهِ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، تَلَا أَبُو جَعْفَرٍ - بِسَنَدِ الْكَلْبِيِّ - عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ - إِنَّهُ الْعَجَلِيُّ مِنْ خَيْرَةِ الْأَصْحَابِ - قَالَ: تَلَا أَبُو جَعْفَرٍ - إِمَامِنَا الْبَاقِرِ - "أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ خَفْتُمْ تَنَازَعًا فِي الْأَمْرِ فَارْجِعُوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ" - الْإِمَامُ هُنَا فِي مَقَامِ تَفْسِيرِ الْآيَةِ، ذَكَرَ الْآيَةَ وَصَمَّنَهَا الْقِرَاءَةَ الصَّحِيْحَةَ وَشَيْئًا مِنَ الْبَيَانِ، انْتَهَبُوا إِلَى مَا يَقُولُهُ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ يَأْمُرُ بِطَاعَتِهِمْ - فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ مِنَ الْآيَةِ - وَيَرْخُصُ فِي مَنَازَعَتِهِمْ - لِمَاذَا رَخِصَ فِي مَنَازَعَتِهِمْ؟ لِأَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْهُمْ فِي التَّفْرِيعِ، نُكْتَتُهُ دَقِيقَةٌ جَدِيدَةٌ التَّفَنُّوا إِلَيْهَا.

أَمْرَ الْمُؤْمِنِينَ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَطَاعَةِ الرَّسُولِ وَأَوْلِي الْأَمْرِ.

"فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولَ"؛ يَعْنِي أَنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي نَزَاعٍ مَعَ اللَّهِ وَالرَّسُولِ، لَكِنَّ مَعَ أَوْلِي الْأَمْرِ سَتَكُونُونَ فِي نَزَاعٍ، لِأَنَّ الْآيَةَ مَا ذَكَرَتْ أَوْلِي الْأَمْرِ.

هَذَا هُوَ تَفْسِيرُ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، هَذَا هُوَ التَّفْسِيرُ الَّذِي بَايَعْنَا عَلَيْهِ فِي بَيْعَةِ الْغَدِيرِ.

لاحظوا الدقة في تفسير أهل البيت: كَيْفَ يَأْمُرُ بِطَاعَتِهِمْ وَيَرْخِصُ فِي مَنَازَعَتِهِمْ، إِمَّا قَالَ ذَلِكَ لِلْمَأْمُورِينَ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ: "أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ" - قَالَ لِلْمَأْمُورِينَ مِنْ أَنْكُمْ إِذَا مَا حَدَثَ بَيْنَكُمْ نِزَاعٌ فَعُودُوا إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ، لَمَّا حُرِفَتِ الْآيَةُ وَحُذِفَ (أَوْ لَوْ الْأَمْرُ) مِنْهَا صَارَ الْمَعْنَى أَنَّ احْتِمَالَ التَّنَازُعِ سَيَكُونُ مَعَ أَوْلَى الْأَمْرِ أَيْضًا، فَالْإِمَامُ يَقُولُ: فَكَيْفَ فِي أَوَّلِ الْآيَةِ أَمْرُهُمْ بِطَاعَتِهِمْ أَمْرًا، وَلَكِنْ بَعْدَ ذَلِكَ يَرْخِصُ فِي مَنَازَعَتِهِمْ، أَنَا مَا أَشْرْتُ إِلَى هَذَا، وَإِمَّا أَرَدْتُ الْقَضِيَّةَ وَفَقًّا لِلغَةِ فَقَطْ، لَكِنْ الْآنَ يُمْكِنُنَا أَنْ نَجْمَعَ مَا بَيْنَ اللُّغَةِ وَأَسْرَارِهَا وَمَا بَيْنَ تَفْسِيرِ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَهَذِهِ بِلَاغَتِهِمْ وَفَصَاحَتِهِمْ، سَيَنْسَجِمُ مَا ذَكَرْتَهُ مِنْ أَسْرَارِ اللُّغَةِ وَالبَلَاغَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ مَعَ مَا جَاءَ فِي تَفْسِيرِ إِمَامِنَا الْبَاقِرِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ، سَيَأْتِي الْكَلَامُ مَنْسَجِمًا بِالكَامِلِ.

ليكن معلوماً عندكم؛ مراجع الشيعة في حيرة من أمرهم حينما يشكّل عليهم المشكّلون لماذا لم يذكر (أولوا الأمر) في الآية هنا؟! لا في مسألة التشريع، في مسألة التشريع هم يضحكون على الشيعة وقالوا من أن الأئمة ليس لهم من ولاية تشريعية مطلقاً، ولكن في قضية الإمامة الذين يناقشون النواصب فإن النواصب يشكّلون على الشيعة يقولون لهم من أنكم تقولون: إن أولي الأمر هنا في الآية هم الأئمة المعصومون، إذا لماذا لم يذكروا في الآية: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾؟ يحرفون القرآن وبعد ذلك يحتجون علينا بما حرفوه، هذه هي الحقيقة.